مرسوم سلطاني

رقم ۲۰۱۱/۲۲

بالتصديق على مذكرة تفاهم بشأن الحوار الاستراتيجي

بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وجمهورية باكستان الإسلامية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦/١٠١، وعلى مذكرة التفاهم بشأن الحوار الاستراتيجى بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وجمهورية باكستان الإسلامية والموقعة فى أبوظبى بتاريخ ٣ من ربيع الآخر ١٤٣٢هـ الموافق ٨ من مارس ٢٠١١م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هـو آت

المادة الأولسي

التصديق على مذكرة التفاهم المشار إليها وفقا للصيغة المرفقة.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدرفي : ١٨ من جمادي الثانية سنة ١٤٣٢هـ

الموافق: ٢٢ من مايـــوسنة ٢٠١١م

قابوس بن سعید سلطان عمان

مذكرة تفاهم بشأن الحوار الاستراتيجي بين

دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وجمهورية باكستان الإسلامية

إن كلا من الإمارات العربية المتحدة ، مملكة البحرين ، المملكة العربية السعودية ، سلطنة عمان ، دولة قطر ، دولة الكويت ، الدول الأعضاء في النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (ويشار إليها فيما بعد بـ " دول مجلس التعاون ") ، وجمهورية باكستان الإسلامية ، ويشار إليهما فيما بعد بـ " الطرفين " .

تأكيدا على الالتزام بمقتضيات النظام الأساسى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، وأنظمة وقوانين دوله الأعضاء ، وبدستور وقوانين جمهورية باكستان الإسلامية ، وميثاق الأمم المتحدة والالتزامات الدولية للطرفين ،

ورغبة منهما فى تعزيز وتنمية علاقات الصداقة والتعاون بينهما فى مختلف المجالات، وإدراكا منهما للمنافع المترتبة على تشاور أكثر فعالية حول القضايا ذات الاهتمام المشترك، وحيث قرر الطرفان وضع آلية للحوار الاستراتيجى،

فقد توصلا إلى التفاهم التالي:

المادة الأولسي

- ١ تعقد اجتماعات سنوية على مستوى وزراء الخارجية : وزير الخارجية في جمهورية باكستان الإسلامية ، ووزير خارجية دولة الرئاسة في مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، وبمشاركة وزير خارجية دولة الرئاسة القادم لجلس التعاون أو من ينوب عنه ، والأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية .
- ٢ تعقد الاجتماعات سنويا بالتناوب بين الطرفين ، في دولة الرئاسة بمجلس التعاون أو في مقر الأمانة العامة لمجلس التعاون ، وجمهورية باكستان الإسلامية ، ويتم تحديد الموعد عبر القنوات الدبلوماسية .
- ٣ لا تتعارض هذه الآلية مع آليات المشاورات الثنائية القائمة بين وزارة خارجية
 جمهورية باكستان الإسلامية ووزارات خارجية دول مجلس التعاون.

المادة الثانية

تعتبر الاجتماعات الوزارية ، المشار إليها في المادة الأولى أعلاه ، إطارا لتخطيط وتطوير العلاقات بين الطرفين وتنسيق مواقفهما في القضايا الدولية والإقليمية ، وتعزيز الجوانب التالية : مراجعة الحوار والتعاون الذي تم بين الطرفين خلال العام السابق لكل اجتماع ، وبحث القضايا الراهنة ، وتحديد مجالات وتوجهات التعاون للعام المقبل . ويمكن أن تشمل مجالات التعاون مايلي :

- ١ القضايا السياسية والأوضاع الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك.
- ٢ المجالات التجارية والاستثمارية والطاقة وغيرها من القضايا الاقتصادية ذات
 الاهتمام المشترك.
- ٣ تنفيد الاتفاقية الإطارية للتعاون الاقتصادى الموقعة بين الطرفين في
 ٢٦ أغسطس ٢٠٠٤م.
 - ٤ مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة .
 - ه التعاون في مجالات الثقافة ، والتعليم والبحث العلمي ، والبيئة والصحة .
 ويمكن إضافة مجالات أخرى للتعاون بعد التشاور بين الطرفين بشأنها .

المادة الثالثية

- ١ يعقد اجتماع للجنة من كبار المسؤولين من الطرفين مرة كل سنة وذلك قبل
 انعقاد الاجتماع الوزارى المشترك.
- ٢ تتولى لجنة كبار المسؤولين التحضير للاجتماع الوزارى المشترك وإعداد جدول أعماله ومناقشة الموضوعات المطروحة عليه ، وترفع تقاريرها إلى الاجتماع الوزارى المشترك .
- ٣ يمكن للجنة كبار المسؤولين تشكيل لجان فرعية متخصصة للبحث في مختلف
 مجالات التعاون المشتركة بين الطرفين ترفع توصياتها للجنة كبار المسؤولين .

المادة الرابعة

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ بعد استيفاء الإجراءات الخاصة بكل طرف ، وتكون سارية المفعول لمدة سنتين وتجدد تلقائيا لمدد مماثلة ما لم يخطر أى طرف الطرف الآخر كتابيا برغبته في إنهائها ، على أن تستمر المذكرة سارية لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ الإخطار .

المادة الخامسة

يمكن تعديل هذه المذكرة بعد موافقة الطرفين من خلال المراسلات المتبادلة وتتم تسوية أى خلاف ينجم عن تفسير المذكرة أو تنفيذها وديا من خلال التشاور بين الطرفين.

تم التوقيع على هذه المذكرة فى مدينة أبوظبى ، الإمارات العربية المتحدة ، فى يوم الثلاثاء ٨ مارس ٢٠١١م الموافق ٣ ربيع الآخر ١٤٣٢هـ ، من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية ، ولكل منها نفس الحجية القانونية ، وعند الاختلاف يرجح النص الإنجليزى .

عن

جمهورية باكستان الإسلامية هينا رابانى كار وزيرة الدولة للشؤون الخارجية

عن

دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية عبدالله بن زايد آل نهيان وزير خارجية الإمارات العربية المتحدة رئيس الدورة الحالية للمجلس الوزارى لجلس التعاون

عبدالرحمن بن حمد العطية الأمين العام لجلس التعاون

MEMORANDUM OF UNDERSTANDING ON STRATEGIC DIALOGUE BETWEEN

THE MEMBER STATES OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF THE GULF

AND

THE ISLA MIC REPUBLIC OF PAKISTAN

The United Arab Emirates, the Kingdom of Bahrain, the Kingdom of Saudi Arabia, the Sultanate of Oman, the State of Qatar and the State of Kuwait, members of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, hereinafter referred to as "GCC Member States", and the Islamic Republic of Pakistan, together hereinafter referred to as "the two parties",

Reaffirming the prerequisite of not ceontravening, the Charter of the GCC, the laws of the GCC member states the Constitution and laws of the Islamic Republic of Pakistan the charter of the United Nations, and the international obligations of the two parties,

Desiring ta enhance and expand their existing friendly and fraternal relations, and cooperation in various areas,

Noting the benefits to be attained through more effective consultations on issues of mutual concern, and

Deciding to establish the strategic dialogue mechanism

Have hereby reached the following understanding

Article One

- 1 The two parties shall hold annual strategic dialogue meetings at foreign ministers level to be attended by the Minister of Foreign Affairs of Pakistan, Minister of Foreign Affairs of the GCC Member State holding presidency of the GCC Ministerial Council, the Foreign Minister of the GCC Member State to hold presidency of the next session of the GCC Ministerial Council or his representative and the Secretary General of the Cooperation Council.
- 2 The annual meetings will be alternately held between the two parties; at the GCC Member State holding the Presidency of the GCC Ministerial Council or at the Headquarters of the GCC Secretariat. and in the Islamic Republic

- of Pakistan. The date of each meeting will be determined through diplomatic channels.
- 3. The present mechanism shall not be deemed in conflict with mechanisms of the bilateral political consultations existing between the Ministry of Foreign Affairs of Pakistan and the Ministnes of Foreign Affairs of the individual GCC States.

Article Two

The Ministerial Meetings, referred to in Article One above, constitute a framework for planning and strengthening the relations between the two parties; coordinating their positions on international and regional issues; and enhancing their collective cooperation in all areas of mutual concern. The Ministerial Meetings shall cover the following aspects: reviewing the collective dialogue and cooperation between the two parties in the previous year; addressing existing issues and identifying the direction and areas of cooperation for the next year. The following areas may be included:

- 1 Political issues and regional and international topics of mutual concern
- 2 Trade, investment, energy and other economic areas of mutual concern
- 3 Comprehensive implementation of the Framework Agreement for Economic, Trade, Investment and Technical Cooperation Between the Member States of the GCC and the Islamic Republic of Pakistan, signed by the two parties in August 2004.
- 4 Pakistan-GCC FTA negotiations.
- 5 Cooperation in areas of culture, education, scientific research, environment and health.

Other areas of cooperation may be included subject to mutual consultations between the two parties.

Article Three

- 1 A Senior Officials Committee (SOC) shall meet once a year, prior to the Joint Ministerial Meeting.
- 2 The Committee shall prepare the agenda of the Joint Ministerial Meeting and review the topics to be discussed. The SOC shall submit its reports and recommendations to the Joint Ministerial Meeting.
- 3 The SOC may establish subcommittees to examine vairous areas of cooperation between the two parties. These subcommittees shall submit their recommendations to the SOC.

Article Four

This MOU shall enter into force upon completion of respective procedures by each party, and will remain in effect for a period of two years. The MOU will be automatically renewed for subsequent similar periods, unless either party gives a written notice of termination to the other party. Notwithstanding, this MOU will remain in effect for three months from the date of such notification.

Article Five

This MOU may be amended by mutual consent of the two parties by the exchange of relevant letters. Any dispute that may arise between the two parties over the interpretation or implementation of this MOU shall be amicably settled through consultations between the two parties.

SIGNED in the city of Abu Dhabi, United Arab Emirates, on 8 March 2011, in two originals, each in the Arabic, and English languages, with the two texts being equally authentic. In the event of discrepancy, the English text shall be used.

For the GCC Member States

For Pakistan

Abdullah Bin Zayed Al-Nahayan Minister of Foreign Affairs, United Arab Emirates, President of the Current Session of the GCC Ministerial Council Hina Rabbani Khar Minister of State for Foreign Affairs

Abdulrahman Bin Hamad AI-Attiyah Secretary General Gulf Cooperation Council